الأنباء
الجمعة 5 يونيو 2015

الإسلام يرفض كل أساليب العنف ضد المرأة

د.بسام الشطي

التربوية خولة العتيقي

د.منال العنجري

أكد الدعاة ان الشريعة الإسلامية كفلت للمرأة حياة كريمة في رحاب عش الزوجية ونظمت العلاقة بين الزوجين تنظيما دقيقا عادلا، وجاءت بجملة من الأحكام والآداب التي تضمن للزوجة حياة سعيدة مستقرة تحت رعاية زوجها.

وأوضح علماء الشريعة الإسلامية ان الإسلام يرفض كل أساليب العنف ضد المرأة وأكدوا ان انتشار ظاهرة ضرب الزوجات في بلادنا العربية والإسلامية يرجع الى تجاهل تعاليم ومبادئ الإسلام في تنظيم العلاقة بين الزوجين، ورفض الدعاة السلوكيات الخاطئة مع المرأة تحت شعارات إسلامية وأكدوا ان القوامة لا تعني الإساءة الى المرأة وانتقاص حقوقها وإهدار كرامتها.

نشوز الزوجة

يؤكد د.بسام الشطي ان ضرب الزوجات وإلحاق الأذى الجسدي والنفسي بهن مخالفة صريحة لتعاليم ومبادئ الإسلام، فالضرب أو العقاب البدني للزوجة ليس مباحا على علاته بل هو مجرد رمز ومؤشر لغضب الزوج وعدم رضاه من زوجته الناشز. ويقول: من أبرز ما جاء به الإسلام من تعاليم وآداب لتحقيق الاستقرار في الحياة الزوجية حسن الخلق مع الزوجة، وحسن الخلق مع الزوجة يعني حسن العشرة ولين الجانب وتحمل الأذى في حدوده المعقولة، وقد قال رسول الله ﷺ: «خيركم خيركم لأهله وانا خيركم لأهلي»، وحق المرأة مقدم على الواجب عليها بمعنى ان الرجل يبدأ الطريق ويقدم المعروف ويظهر حسن النية والسلوك، ثم بعد ذلك يطالبها بالواجب عليها. قال تعالى: (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف).

ويؤكد د.الشطي ان التزام الزوجين بالواجبات المفروضة على كل منهما وتنظيم العلاقة بينهما على أسس من الود والمحبة والاحترام المتبادل يقضي على كثير من الخلافات الزوجية ويقضي على ظاهرة ضرب الزوجات التي نشكو منها الآن في كثير من بلادنا العربية والإسلامية، ويقول: الحقوق والواجبات بين الزوجين تكون في إطار المودة والرحمة، وتحتاج الى تحمل وتضحية من الزوجين، ويجب على كل زوج ان يتذكر وصية رسول الله والتي كانت من آخر وصاياه لأمته والتي ذكرها في حجة الوداع فقال: «اتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله».

الشطي: وضع لنا الله تعالى منهجاً ربانياً متدرجاً لعلاج نشوز المرأة.. أما الإيذاء البدني فهو مرفوض

العتيقي: الإسلام ضمن للمرأة الحياة الكريمة وغياب المنهج الإسلامي أدى إلى إهانة المرأة

العنجري: يخطئ من يظن أن القوامة على المرأة تعني انتقاص حقوقها وإهدار كرامتها وممارسة العنف ضدها

منهج رباني

ويوضح د.الشطي ان لجوء كثير من الأزواج الى العنف مع زوجاتهم كوسيلة لعلاج النشوز دون اتباع الوسائل الأخرى التي ينبغي ان تسبق الضرب خطأ يقع فيه هؤلاء الأزواج وتطبيق سيئ وجاهل لتعاليم الإسلام، وفي حالة حدوث نشوز من المرأة هناك ثلاث مراتب لإصلاح هذا النشوز، والتي ينبغي ان تطبق بالترتيب دون تقديم هذه الوسائل الإصلاحية للزوجة الناشز ليست من اقتراح عالم اجتماع أو استاذ تربية أو خبير في علم النفس الاجتماعي، بل هو منهج رباني وصفه لنا الخالق الخبير بأحوالنا، فالله سبحانه وتعالى يقول في سورة النساء (واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ان الله كان عليا كبيرا) ومن هذه الآية الكريمة نستخلص وسائل التقويم والإصلاح في المراتب الثلاث وهي الوعظ والنصح والإرشاد وبما يصحح الفكر وينبه العقل ويوقظ الضمير ويؤكد الخشية لله رب العالمين، والمرتبة الثانية الهجر في المضاجع فلا يعاشر الرجل زوجته المعاشرة الزوجية ولا يلتقي معها بوجهه في الفراش فإن ذلك شديد على المرأة الحرة الكريمة، ثم الضرب غير المبرح اذا لم يفلح الوعظ والهجر، فالمرأة التي لا يصلح معها الوعظ ولا يؤثر فيها الهجر فقد يصلحها الضرب في إطاره الشرعي، فضرب الزوجات ليس مباحا على اطلاقه، وليس مرفوضا على الاطلاق. قال رسول الله ﷺ: «لا تضربوا إماء الله» فجاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى رسول الله ﷺ فقال: زئرت النساء على أزواجهن - أي اجترأن ونشزن - فرخص رسول الله ﷺ في ضربهن، والضرب ليس الوسيلة الأولى لعلاج نشوز الزوجة، والضرب لا يعني الإيذاء البدني بل هو تعبير عن رفض الزوج لسلوك زوجته، ولابد ان يسبقه النصح والارشاد والتوجيه ثم الهجر في المضاجع، اما الإيذاء البدني فهو مرفوض.

تقاليد تظلم المرأة

الباحثة الإسلامية د.منال العنجري تؤكد ان انتشار العنف ضد المرأة في عالمنا العربي والإسلامي ليس قاصرا على ضرب الأزواج لزوجاتهم، بل هو ظاهرة عامة نابعة أو مستمدة من العادات والتقاليد المتوارثة والخاطئة والتي تجعل المرأة في مرتبة متدنية نتيجة فكر عقيم ينطلق من قناعة بأن المرأة ناقصة عقل ودين دون فهم صحيح وموضوعي لحديث رسول الله ﷺ ولذلك يعتقد كثير من الرجال ان الضرب هو وسيلة التأديب المناسبة للمرأة ولا فرق هنا بين المتعلمين وغير المتعلمين، فالعنف ضد المرأة في تواصل وموجود في جميع المجتمعات. وترى د.العنجري ان الثقافة العامة السائدة في بلادنا العربية والإسلامية ثقافة العادات والتقاليد هي التي تقف وراء العنف ضد المرأة وانتقاص حقوقها سواء أكانت تلك المرأة أما أو أختا او زوجة أو بنتا، فهناك اعتقاد خاطئ يسيطر على عقول الآباء والأزواج والاخوة بأن الولاية على المرأة تعني التحكم فيها والعدوان عليها وتأديبها بكل وسائل التأديب التي يرونها مناسبة. ومن هنا ترفض د.العنجري العنف ضد النساء بكل أشكاله وتؤكد ضرورة التوعية الاجتماعية والدينية للأبناء وتغيير ثقافتهم المتوارثة وتوضح موقف الإسلام الرافض لهذا العنف وتقول: يخطئ من يظن ان القوامة على المرأة تعني انتقاص حقوقها وإهدار كرامتها وممارسة العنف ضدها، فالقوامة في فلسفة الإسلام هي تكليف للرجل بالقيام على شؤون النساء ورعايتهن، ومبرر هذا التكليف ما يتصف به بعض الرجال من صفات تؤهلهم للقيام بهذه المهمة بالنسبة الى بعض النساء، ولذلك فإن طاعة النساء للرجال إنما تكون بمعنى التزام صاحب المصلحة برأي من يقوم على مصلحته، وهو أهل لها، لأن الإسلام قد جعل قوامة الرجال في الأسرة قوامة رحيمة قائمة على المودة والمحبة والارشاد وقيدها بقيود كثيرة تحفظ للمرأة كرامتها وتصون حقوقها وتحقق مصلحتها على خير وجه فهي رعاية ومحبة مخلصة وليست بسلطان مفروض وهي تدبير وإرشاد وليست سيطرة واستبدادا، وقد حرص الإسلام على ان يضعها في صورة تكفل مصلحة الأسرة ومصلحة المرأة نفسها، ولذلك يخطئ بعض الأزواج الذين يطالبون زوجاتهم بالطاعة العمياء ويعتدون عليهن بسبب ذلك. وترفض د.العنجري الدعوات التي يطلقها بعض دعاة الإسلام والتي تلزم المرأة بطاعة زوجها حتى ولو كان متسلطا وعدوانيا.

طاعة مقيدة

وتقول: لا يوجد في تعاليم الإسلام ما يلزم المرأة بطاعة زوجها المتسلط، والطاعة المطلوبة ليست طاعية عمياء، وإنما هي طاعة مقيدة بألا تكون مضيعة لشخصية المرأة أو منتقصة لكرامتها أو مهدرة لحقوقها أو تكون في معصية الله، فالطاعة ليست سلطة قاهرة يمارسها الرجال على النساء بما يحيل العلاقة بينهما الى سيد ومسود لأن هذا يتناقض ودستور الحياة الزوجية المبني على المودة والرحمة والاستقرار المادي والنفسي حيث يقول سبحانه وتعالى (ومن آياته ان خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة) - الروم: 21، ولا يمكن ان تتحقق سكينة وهدوء نفسي في ظل سيطرة طرف على آخر واستبداده به وإهدار شخصيته.

غياب المنهج الإسلامي

التربوية والباحثة خولة العتيقي تلتقط طرف الحديث وتؤكد ان ظاهرة ضرب الزوجات أو ظاهرة العنف ضد المرأة عموما تتنامى في عالمنا العربي والإسلامي، فهناك دراسات كثيرة أكدت ذلك وهناك تقارير تؤكد هذه الظاهرة، ومن العبث ان يربط البعض بين تعاليم الإسلام وتنامي هذه الظاهرة، فالإسلام لا يؤيد اطلاقا العنف ضد المرأة وكل تعاليمه ومبادئه تضمن للمرأة حياة آمنة مستقرة تحت رعاية زوج يوفر لها كل وسائل الحماية.

وتؤكد العتيقي ان الإسلام ضمن للمرأة حياة كريمة وان ما يحدث ضد بعض النساء في بلادنا العربية من ضرب وإهانة وإهدار للحقوق هو نتيجة طبيعية لغياب المنهج الإسلامي في العلاقات الزوجية.

وتقول: لابد ان نعترف بأن كثيرا من المسلمين انحرفوا عن تعاليم دينهم في معاملة النساء، وشاعت بينهم روايات مظلمة وأحاديث موضوعة انتهت بالمرأة الى الجهل والعزلة والاستعباد فأعادتها الى عصور تشبه عصور الجاهلية الأولى.

حياة آمنة

وزادت: اذا أردنا للمرأة في بلادنا العربية والإسلامية حياة مستقرة آمنة بعيدة عن المشكلات والأزمات، فلابد ان نضاعف من حملات التوجيه الديني والتوعية بحقوق المرأة كما جاء بها الإسلام، فهناك كثير من الأزواج يرون ان من حقهم شرعا وعرفا ضرب زوجاتهم ويتبعون مع زوجاتهم أساليب متنوعة من العنف والإرهاب الأسري ويظل سيف الطلاق معلقا على رقاب بعض الزوجات دون مبرر، وهذا في واقع الأمر تسلط مرفوض شرعا وعرفا لأن الزوجة التي تعيش مع زوجها بلا شخصية وبلا كرامة لن تكون جديرة بتربية الأبناء والمشاركة في صنع مستقبلهم، والأم الضعيفة في بيتها ستربي أجيالا مثلها وهذا ليس في مصلحة الأسرة وليس في مصلحة الزوج المستبد الذي لا يرى رجولته إلا في التسلط على زوجته وإهانتها وإهدار كل حقوقها.

للتواصل

الإيمان صفحة اسبوعية تصدر كل يوم جمعة

- لمقترحاتكم وآرائكم يرجى التواصل معنا عبر الايميل: Lailaelshafie1@hotmail.com
- يرجى مراعاة عدم إلقاء الجريدة في سلة المهملات لما تحتويه من آيات قرآنية.

● من إعداد: ليلى الشافعي

(فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)

تحريم دخول مكة والمدينة على غير المسلمين

الأخ نصر المحادين يقول في سؤاله: ما الحكمة من تحريم دخول غير المسلمين الى مكة المكرمة والمدينة المنورة، ومن الذين يشملهم هذا التحريم؟ ومتى تم ذلك التحريم وما الدليل عليه؟ وما حكم من رأى شخصا غير مسلم في المسجد الحرام أو في الحرم النبوي، وما الذي يجب عليه ان يعمله؟

د.خالد المذكور

● اتفق الفقهاء على انه لا يجوز لغير المسلم السكن او الاقامة في الحرم ودليل ذلك قوله تعالى: (يأيها الذين آمنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وان خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله ان شاء الله ان الله عليم حكيم) وقد تم هذا التحريم في السنة التاسعة من الهجرة على اصح الاقوال، وهي السنة التي حصل فيها النداء بالبراءة من المشركين.

والذين يشملهم التحريم على اصح الأقوال جميع الكفار سواء أكانوا عباد أوثان أم أهل كتاب لقوله تعالى (ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) فأطلق لفظ الاشراك على الكفر.

والحكمة من تحريم دخول غير المسلمين الحرم هي النجاسة المعنوية بكفرهم وعقيدتهم الباطلة والنجاسة المادية لانهم لا يتطهرون ولا يتوقون النجاسات ودفعا لأذاهم ومكرهم وخداعهم وعبثهم بالحرم. والمراد بالحرم مكة على اصح الاقوال، وكذلك يمنعون من الاقامة في المدينة المنورة على الراجح من اقوال الفقهاء. ومن رأى شخصا غير مسلم في الحرم المكي او النبوي وتأكد من عدم اسلامه فعليه تبليغ المسؤولين فقط ولا يؤذيه بقول او فعل ويترك الأمر للمسؤولين.

معاملات البعض

الاخت أم هيثم من الكويت تقول في سؤالها: ان بعض الناس يثقون بأناس آخرين دون تبين لأخلاقهم ومعاملاتهم فيقعون في فخهم وقد تسرق أموالهم بحيلة أو بأخرى.

ان المسلم كما يقول رسول الله ﷺ «كَيِّسٌ فَطِنٌ» يأمره ربه بالتريث والتفكير والتدبر في معاملات، وزيادة في الاطمئنان خاصة في النواحي المالية التي تقع بسببها اشكالات كثيرة أمر الله سبحانه بكتابة الدين في وثيقة والاشهاد عليه يقول تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل، ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله فليكتب وليملل الذي عليه الحق وليتق الله ربه، ولا يبخس منه شيئا فإن كان الذي عليه الحق سفيها أو ضعيفا او لا يستطيع أن يمل هو فليملل وليه بالعدل، واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل احداهما فتذكر احداهما الأخرى ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا، ولا تسأموا ان تكتبوه صغيرا او كبيرا إلى أجله، ذلكم اقسط عند الله وأقوم للشادة وأدنى ألا ترتابوا..) الى آخر الاية 282 من سورة البقرة.

فهذا التفصيل في التحقق من الأمور المالية بتوثيقها والاشهاد عليها دليل على حرص الاسلام على هذه الأمور المالية، خاصة أن الذمم قد خربت والابتعاد عن منهج الله وشهادة الزور والحلف بالله كذبا قد استشرى، كل ذلك يستدعي من المسلم أن يكون مثلما وصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم «كَيساً فَطِناً».

العورات أمام المحارم

الأخت فتحية ض.أ من البحرين تقول في سؤالها هل يجوز لامرأة متزوجة أو غير متزوجة ان تلبس فستانا فضفاضا ولكنه قصير قليلا في منزل والدها؟ وهل في ذلك حرج من اخوانها الكبار مع العلم أنه لا يوجد قريب في المنزل غير ابيها واخوانها؟

● ان عورة المرأة امام محارمها كابيها واخوانها اخف بالطبع من عورتها امام الرجال الاجانب، فلا بأس باظهار شعرها ورقبتها وذراعها ورجلها الى الركبة امام محارمها.

والاخت فتحية ارفقت في سؤالها نصائح اسلامية ونقول لها جزاك الله خيرا لانتفاع القراء بها، وهي كما دونتها الاخت فتحية كما يلي: أخلص النية لله تعالى واحذر الرياء في القول والعمل واتق الله واعزم على فعل جميع الاوامر وترك جميع النواهي، تب الى الله تعالى توبة نصوحا واكثر من الاستغفار راقب الله في جميع حركاتك وسكناتك عليك بالاصلاح بين الناس، اذا اعتذر اليك احد فاقبل عذره بل والتمس له العذر قبل ان يعتذر، وإياك والنميمة وهي نقل الكلام بين الناس على وجه الافساد، اياك والغيبة وهي ذكرك اخاك بما يكره، لا تستمع الى ما لا يجوز التكلم به، كن حسن الظن بالناس قل خيرا والا فاسكت.

كيف تنشئ جيلاً إسلامياً

الداعية سيد الرفاعي

إن أولادنا فلذات أكبادنا، شباب اليوم، ورجال المستقبل هم أمانة في أعناقنا سوف نُسأل عنها يوم القيامة. قال ﷺ «الرجل راع في أهله ومسؤول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها مسؤولة عن رعيتها» - رواه البخاري ومسلم. فيجب أن نهتم بتربية ورعاية أولادنا اهتماما بالغا، وهناك بعض الخطوات التي يجب اتباعها في تربيتهم منها ما يلي:

● القدوة الحسنة، يجب أن يكون الأب قدوة طيبة حسنة لاولاده في القول والعمل، فلا يجوز أن يأمر الأب ولده بعمل ولا يقوم هو به او ينهاه عن عمل وهو يعلمه، فإن هذه الطريقة في التربية تجعل الولد يعيش حياة متناقضة متذبذبة.. فمثلا يأمر الأب ولده بالصلاة وهو لا يصلي. أو ينهاه عن الكذب وهو - أي الأب - يكذب، هذا التصرف يجعل الولد مذبذبا، غير مستقر وينشأ ضعيف الشخصية لا يستطيع اتخاذ أي قرار في حياته.. ان هذه الامور مهمة جدا، الا ان اغلب الآباء يتهاونون فيها وهي من العوامل المؤثرة في تربية الاولاد فيجب مراعاتها والاهتمام بها.

● يجب حث الأولاد على الصلاة واصطحابهم الى المسجد، حتى يتعود الاولاد على ارتياد المساجد، وتكون بينهم ألفة ومودة، وحتى يلتقي في المسجد الأولاد من في مثل سنهم فتتكون بينهم صداقة وصحبة تفيدهم في حياتهم.

● حثهم على تعلم القرآن الكريم حفظا وتلاوة وربطهم بكتاب الله تعالى حتى يحسنوا قراءته ويتخلقوا بخلقه فيكونوا رجالا صالحين، كما أن تلاوتهم للقرآن تجعلهم ماهرين في قراءة الكتب، فيساعدهم ذلك في حياتهم المدرسية.

● نصحهم بأن يصاحبوا الأخيار والصالحين وتعرف اصدقائهم واحترامهم أمام اصدقائهم وعدم إحراجهم بقول أو فعل أمام أصدقائهم وتحذيرهم من مصاحبة الأشرار والمنحرفين لأن المرء على دين خليله ومن المعلوم أن الصديق يستطيع أن يؤثر في نفسية صديقه تأثيرا بالغا أقوى من تأثير الأب أو المدرس، لذلك كان اختيار الاصدقاء اقوى من تأثير الأب أو المدرس لذلك كان اختيار الاصدقاء للاولاد من الامور المهمة.

قال الشاعر:

واختر من الاصحاب كل مرشد
ان القرين بالقرين يقتدي

● متابعة الأولاد في البيت والمدرسة والسؤال عنهم والتعرف على نواحي الضعف في دراستهم حتى يمكن تلافيها بالتعاون مع المدرسة.

● غرس محبة المدرسة واحترام المدرس في نفس الولد حتى يكون لديه حب لمدرسته واحترام وتقدير لمدرسه وحتى يدخل المدرسة ويكون لديه حب لمدرسته واحترام وتقدير لمدرسه وحتى يدخل المدرسة وهو يحس بأنها السبب في تعليمه وثقافته، وأن المدرس أب ثان يرعاه ويعلمه في المدرسة، كما يرعاه أبوه في البيت.

هذه بعض الطرق والخطوات التي تساعد في تربية الأولاد تربية صالحة سليمة، فيجب أن نتفرغ لتربية اولادنا ولا نتركهم هكذا دون نصح أو إرشاد أو مراقبة كما يقول بعض الآباء هداهم الله: «إن الشارع يربي الولد والتوفيق من الله».. ان هذه المقولة خاطئة فالولد ان لم يجد من يوجهه ويرشده تاه وضاع وانحرف وجرفه التيار والامثلة امامنا في الحياة كثيرة فإن اغلب الحوادث التي يرتكبها الاولاد هي في الحقيقة بسبب اهمال الآباء لانهم اهملوا تربية اولادهم وتركوهم عرضة لاصدقاء السوء فأضلوهم وانساقوا معهم إلى الهاوية.

وصحيح ان الهداية والتوفيق من الله تعالى ولكن يجب ان نأخذ بالأسباب ويجب أن نعقلها ونتوكل لا ان نترك الحبل على الغارب ثم نندم ونندب حظنا ونحن السبب فيما جرى لنا.

قال الشاعر:

ومن رعى غنما في أرض مسبعة
ونام عنها تولى رعيها الأسد

فيا أيها الآباء لا تتهربوا من مسؤولياتكم، واتقوا الله في أولادكم.